

4479 - حكم نظر الرجل إلى من يريد خطبتها دون علمها - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

لي اخ يريد الزواج من امرأة معينة. وهو شاب يخشى عليه. لكنه طلب منا نحن واخواته تمكينه من رؤيتها دون علمها. شرط الا يخل هذا بحكم الله عز وجل. وذلك - [00:00:00](#)

فحتى لا يقع الحرج له او لها. اذا كان رأيه الا يتزود بها. فما الحكم هنا؟ وما سبيل الى ذلك. مع العلم باننا والحمد لله محافظون على تطبيق ما يرضى ما يرضى عنه الله سبحانه وتعالى - [00:00:20](#)

لا حرج فيه لا حرج في ذلك ان تسعين في تمكينه من رؤيتها من دون خلوة كان تعزم احداهن ثم ينظر اليها من باب او او غير ذلك وهي معكن - [00:00:40](#)

النبي صلى الله عليه وسلم رخص للصحابة ان ينظرن ان ينظروا في المخطوبة وكان جابر لما اراد يتزوج الله جعله يتخبا لها حتى ينظر اليها. فالمقصود اذا كان النظر من دون خلوة - [00:01:00](#)

فلا حرج في ذلك اذا كان يريد خطبته. نعم. جزاكم الله خيرا. انما بشرط ان يكون مريدا للخطبة لابد يكون فلا يجوز جزاكم الله خيرا. نعم - [00:01:18](#)